

Distr.: General  
10 January 2024  
Arabic  
Original: French

## الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان  
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

بولينيزيا الفرنسية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

## المحتويات

## الصفحة

|   |                                                                |
|---|----------------------------------------------------------------|
| 3 | لمحة عامة عن الإقليم .....                                     |
| 5 | أولا - المسائل الدستورية والقانونية والسياسية .....            |
| 7 | ثانيا - الحالة الاقتصادية .....                                |
| 7 | ألف - لمحة عامة .....                                          |
| 8 | باء - الفلاحة وزراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك وتربية المائيات ..... |
| 9 | جيم - القطاع الصناعي .....                                     |
| 9 | دال - النقل والاتصالات .....                                   |
| 9 | هاء - السياحة .....                                            |
| 9 | واو - البيئة .....                                             |

ملاحظة: المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مأخوذة من مصادر عامة ومستقاة من مواد منشورة على الإنترنت، بما في ذلك معلومات حديثة أصبحت متوفرة الآن عن الآثار البيئية والإيكولوجية والصحية والآثار الأخرى الناجمة عن التجارب النووية. وللاطلاع على المزيد من التفاصيل، يُرجى الرجوع إلى ورقات العمل السابقة الموجودة في الإنترنت على العنوان التالي:

[www.un.org/dppa/decolonization/fr/documents/workingpapers](http://www.un.org/dppa/decolonization/fr/documents/workingpapers)



الرجاء إعادة استعمال الورق

060324 270224 24-00410 (A)



|    |                                                                                                 |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 10 | ثالثا - الحالة الاجتماعية . . . . .                                                             |
| 10 | ألف - لمحة عامة . . . . .                                                                       |
| 11 | باء - العمالة . . . . .                                                                         |
| 11 | جيم - التعليم . . . . .                                                                         |
| 12 | دال - الصحة . . . . .                                                                           |
| 16 | رابعا - العلاقات مع المنظمات الدولية والشركاء الدوليين . . . . .                                |
| 16 | خامسا - نظر الأمم المتحدة في المسألة . . . . .                                                  |
| 16 | ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . . . . . |
| 17 | باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) . . . . .                  |
| 17 | جيم - القرار الذي اتخذته الجمعية العامة . . . . .                                               |
|    | المرفق                                                                                          |
| 19 | خريطة بولينيزيا الفرنسية . . . . .                                                              |

## لمحة عامة عن الإقليم

**الإقليم:** بولينيزيا الفرنسية إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي بالمعنى المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، تقوم فرنسا بإدارته.

**ممثل الدولة القائمة بالإدارة:** إيريك سبيتز، المفوض السامي للجمهورية (منذ 26 أيلول/سبتمبر 2022).  
**الموقع الجغرافي:** تشغل بولينيزيا الفرنسية حيزاً بحرياً شاسعاً في منطقة جنوب المحيط الهادئ يمتد على مساحة 2,5 مليون كيلومتر مربع.

**مساحة اليابسة:** تغطي الجزر التي تتشكل منها بولينيزيا الفرنسية، والبالغ عددها 118 جزيرة مجمعة في خمسة أرخبيلات، مساحةً يابسةً تبلغ نحو 3 500 كيلومتر مربع.

**المنطقة الاقتصادية الخالصة:** 5 500 000 كيلومتر مربع.

**عدد السكان:** 279 550 نسمة (2021، حسب تقديرات المعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية).

**متوسط العمر المتوقع عند الولادة:** النساء: 76,3 سنة؛ الرجال: 71,5 سنة (2021).

**التركيبة العرقية:** الماوري (65 في المائة)؛ الخلاسيون (demis) (16 في المائة)؛ المنحدرون من أصل صيني (5 في المائة)؛ البيض (popâas) (12 في المائة).

**اللغات:** الفرنسية؛ والتاهيتية؛ والماركيزية؛ ولغة جزر تواموتو؛ والمانغاريقية؛ ولغات أرخبيل أوسترال؛ لغة جزيرة رايفافاي، ولغة جزيرة رابا، ولغة جزيرة روروتو؛ والإنكليزية؛ وصينية شعب الهاكا؛ والكانتونية؛ والفيتنامية.

**العاصمة:** بابيتي.

**رئيس حكومة الإقليم:** موتاي شارل بروذرسون (منذ 12 أيار/مايو 2023).

**الأحزاب السياسية الرئيسية:** المجموعتان السياسيتان في جمعية بولينيزيا الفرنسية هما تافيني هويراتيرا (حزب خدمة الشعب) (38 مقعداً) وتابورا هويراتيرا (حزب قائمة الشعب) (16 مقعداً). وتضم الجمعية كذلك ثلاثة ممثلين غير مسجلين.

**الانتخابات:** أجريت الانتخابات الإقليمية يومي 16 نيسان/أبريل (الجولة الأولى) و 30 نيسان/أبريل (الجولة الثانية) 2023.

**البرلمان:** جمعية بولينيزيا الفرنسية مؤلفة من 57 ممثلاً يُنتخبون بالاقتراع العام كل خمس سنوات.

**نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي:** 2,2 مليون فرنك من فرنكات الاتحاد المالي لمنطقة المحيط الهادئ (2021).

**معدل البطالة:** 9,0 في المائة (2022).

**الاقتصاد:** يتسم الاقتصاد البولينيزي بأهمية قطاع الخدمات الذي مثلت إيراداته نسبة 85 في المائة من القيمة المضافة التي تحققت في عام 2019 وكان يشغل نسبة 80 في المائة من العاملين بأجر في عام 2022. ويشكل قطاع السياحة المصدر الرئيسي لصادرات الإقليم من السلع والخدمات. غير أن

تربية الأحياء المائية لا تزال تتبوأ مكانة هامة في الاقتصاد البولينيزي، ولا سيما زراعة اللؤلؤ الأسود التي تمثل ثاني أهم مصدر للموارد الخاصة ببولينيزيا الفرنسية. ونظرا لصغر حجم السوق، يتمحور الاقتصاد حول مجموعات مؤسسات كبرى من القطاع العام أو القطاع الخاص، تعمل خصوصا في مجالي الطاقة ومتاجر التجزئة الكبرى.

*العملة:* فرنك الاتحاد المالي لمنطقة المحيط الهادئ (1 000 فرنك يساوي 8,38 يورو هات، مع العلم بأن سعر الصرف ثابت).

*لمحة تاريخية:* تشكّل الشعب البولينيزي نتيجة موجات متلاحقة من المهاجرين بدأت في القرن الرابع واستمرت حتى نهاية القرن الرابع عشر. أما الأوروبيون فقد وصلوا إلى بولينيزيا الفرنسية لأول مرة في عام 1521 (ماجلان) وبدأوا يستقرون فيها بعد وصول القبطان واليس (في عام 1767). ومنذ مطلع القرن التاسع عشر، بسطت سلالة بومار نفوذها على جزيرة تاهيتي وعلى جزر تواموتو وجزر ليوارد. وأبرمت هذه السلالة معاهدة حماية مع فرنسا في عام 1842؛ ثم في عام 1880، منح الملك بومار الخامس لفرنسا السيادة على الجزر التي كانت تابعة لمملكة تاهيتي، مما أدى إلى نشوء المستوطنات الفرنسية في أوقيانوسيا. وأصبحت هذه المستوطنات إقليما من أقاليم ما وراء البحار بعد نشوء الاتحاد الفرنسي في عام 1946، وأطلق عليها اسم بولينيزيا الفرنسية منذ عام 1957. وفي عام 1958، أكد البولينيزيون، عن طريق استفتاء، ارتباطهم بفرنسا. وفي عام 2003، استُبدل مصطلح "إقليم ما وراء البحار" بمصطلح "مجتمعات ما وراء البحار"، وذلك عقب إدخال تعديل دستوري (المصدر: جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار).

## أولا - المسائل الدستورية والقانونية والسياسية

1 - جاء في البوابة الإلكترونية للدولة الفرنسية المخصصة لمجتمعات الإقليم أن الدستور المعتمد في 27 تشرين الأول/أكتوبر 1946 صنف بولينيزيا الفرنسية كإقليم من أقاليم ما وراء البحار، وهو المركز الذي احتفظ به دستور عام 1958. وأدت مراجعة الدستور التي أجريت في 28 آذار/مارس 2003 إلى تعديل المادة 74 منه المتعلقة بأقاليم ما وراء البحار. فاستُعيض عن مصطلح "إقليم ما وراء البحار" بمصطلح "مجتمعات ما وراء البحار"، وأسندت إلى المشرعين مهمة تحديد القواعد التنظيمية والتنفيذية التي تخضع لها مؤسسات مجتمعات الإقليم والنظام الانتخابي الذي تُنتخب على أساسه جمعيتها التداولية. واعتمد المركز الخاص بكل مجتمع من مجتمعات ما وراء البحار بعد التشاور مع جمعيتها التداولية. وتقرر المركز الخاص ببولينيزيا الفرنسية بموجب القانون التنظيمي رقم 2004-192 المؤرخ 27 شباط/فبراير 2004، الذي حدد لها تنظيما يختلف عن التنظيم المعمول به بموجب القانون العام، ويقترّب من نظام برلماني قائم على جمعية نيابية. ويضطلع رئيس بولينيزيا الفرنسية بمهمة تمثيلية، ويتولى تسيير عمل الحكومة والإدارة، ويصدر "قوانين البلد". وحكومة بولينيزيا الفرنسية المؤلفة من 7 إلى 10 وزراء، مسؤولة عن تنفيذ سياسة مجتمعات الإقليم. وهيئتها التداولية هي جمعية بولينيزيا الفرنسية التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات.

2 - وتفيد البوابة الإلكترونية للدولة الفرنسية المخصصة لمجتمعات الإقليم أيضا أن بولينيزيا الفرنسية، رغم تنظيمها المؤسسي الفريد، لا تتمتع بالحكم الذاتي من الناحية السياسية بل من الناحية الإدارية، ويُطبق فيها قانون خاص بها. فيمقتضى مبدأ الخصوصية التشريعية والتنظيمية، تعود للهيئة التشريعية التنظيمية الخاصة بكل مجتمع من مجتمعات ما وراء البحار مسؤولية تحديد شروط تطبيق القوانين واللوائح السارية فيه. ولذلك لا يُطبق القانون الساري في فرنسا القارية إلا عندما توجد إشارة صريحة إلى ذلك. ومن ناحية أخرى، توجد في بولينيزيا الفرنسية فئات معينة من القوانين تُعرف باسم "قوانين البلد"، تسنها جمعيتها التداولية بناء على الاختصاصات المخولة لها في المجال التشريعي. وتغطي هذه القوانين طائفة واسعة جدا من مجالات الاختصاص المبدئي لبولينيزيا الفرنسية، ولا يمكن الطعن فيها إلا أمام مجلس الدولة، وليس أمام المحكمة الإدارية. وينعكس هذا الاستقلال الإداري في توزيع الاختصاصات بين الدولة وبولينيزيا الفرنسية. فالدولة الفرنسية لها الاختصاص في المجالات السيادية المشار إليها في المادة 14 من القانون التنظيمي رقم 2004-192 وفي 37 من القطاعات الأخرى، مثل التعاون فيما بين البلديات والشرطة وأمن الطيران المدني، وهي مجالات اختارت الهيئة التشريعية لمجتمعات ما وراء البحار أن تسند الاختصاص فيها إلى الدولة الفرنسية. ويجوز لبولينيزيا الفرنسية، بالإضافة إلى اختصاصها بموجب القانون العام، أن تشارك، تحت رقابة الدولة الفرنسية، في ممارسة الاختصاصات التي تحتفظ بها الدولة، شريطة احترام الضمانات المتعلقة بممارسة الحريات العامة المكفولة في جميع أنحاء الإقليم الوطني (المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 2004-192).

3 - ووفقا للتقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2022، أدت الإصلاحات التي أُدخلت في عام 2004 إلى فترة طويلة من عدم الاستقرار السياسي الذي لم يفلح في إنجائه اعتماد قانونين تنظيميين (القانون رقم 2007-223 المؤرخ 21 شباط/فبراير 2007 بشأن ترجيح قائمة الأغلبية؛ والقانون رقم 2007-1720 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2007 بشأن تقديم عرائض سحب الثقة)، مع الإشارة إلى أن إحدى عشرة حكومة تعاقبت على السلطة حتى عام 2013. وفي عام 2011، اعتمد قانون

تنظيمي جديد (رقم 2011-918 المؤرخ 1 آب/أغسطس 2011) بشأن طريقة عمل مؤسسات بولينيزيا الفرنسية، وذلك بغرض إعادة إرساء الاستقرار. وأدى هذا القانون إلى تغيير الإجراءات الانتخابية (إعادة العمل بنظام ترجيح قائمة الأغلبية الذي يخصص 19 مقعداً للقائمة التي تحصل على أكبر عدد من الأصوات المدلى بها، وإنشاء دائرة انتخابية وحيدة)، كما قلل القانون عدد الوزراء وحد من إمكانية إسقاط الحكومة. وبدأ تطبيق هذا القانون منذ إجراء الانتخابات الإقليمية في أيار/مايو 2013.

4 - وتتألف مؤسسات بولينيزيا الفرنسية من الرئيس، والحكومة، وجمعية بولينيزيا الفرنسية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والثقافي. ويحدد القانون الأساسي التنظيمي دور مؤسسات بولينيزيا الفرنسية واختصاصاتها.

5 - وتنتخب جمعية بولينيزيا الفرنسية الرئيس بالاقتراع السري ولمدة خمس سنوات. وهو يشكل الحكومة بتعيين نائب الرئيس والوزراء، الذين يمكن أن يقللهم، ويتولى توجيه عمل الوزراء. ويصدر الرئيس قوانين البلد ويوقع القرارات التي يُداول بشأنها في مجلس الوزراء. وهو يضطلع بمهمة الأمر بصرف الميزانية ويوجه شؤون الإدارة الإقليمية. ولا تتعارض ولايته مع شغل منصب نائب في الجمعية أو مع عضوية مجلس الشيوخ أو منصب رئيس بلدية، ويمكن أن يوضع حد لهذه الولاية قبل نهايتها في حال تصويت الجمعية لسحب الثقة أو في حال حل الجمعية. وقد انتُخب موتاي شارل بروذرسون رئيساً لبولينيزيا الفرنسية في 12 أيار/مايو 2023.

6 - والحكومة هي السلطة التنفيذية في بولينيزيا الفرنسية، وهي التي توجه السياسة العامة للبلاد. وتجتمع الحكومة كل أسبوع في مجلس الوزراء، الذي يتولى المسؤولية بصورة تضامنية وجماعية عن الشؤون التي تخضع لمجال اختصاصه. وتقرر الحكومة مشاريع القرارات التي تقدّم إلى الجمعية للتداول بشأنها وتدابير الإنفاذ اللازمة لتطبيقها. وهي تتمتع أيضاً بسلطة تنظيمية واسعة النطاق. وتلزم استشارتها، وفقاً للحالة، من قبل وزارة الداخلية وشؤون ما وراء البحار أو المفوض السامي للجمهورية، في المجالات التي تدخل ضمن اختصاص الدولة الفرنسية.

7 - وتتداول جمعية بولينيزيا الفرنسية، التي تتألف من 57 عضواً ينتخبون بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات، بشأن جميع المسائل التي تدخل ضمن اختصاص مجتمعات الإقليم، باستثناء المسائل المخولة لمجلس الوزراء أو رئيس الحكومة. وتسند الجمعية قوانين البلد، التي تخضع للمراجعة القضائية من مجلس الدولة، وتعتمد القرارات التي تعرضها عليها الحكومة. وتصوت الجمعية على ميزانية وحسابات بولينيزيا الفرنسية وتراقب عمل الحكومة. ويمكن حل الحكومة بالتصويت لعريضة سحب ثقة؛ وبالمقابل يمكن حل الجمعية بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية الفرنسية، بناء على طلب من الحكومة المحلية.

8 - ويتألف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والثقافي، وهو هيئة استشارية، من ممثلين عن المجموعات المهنية، والنقابات العمالية، والمنظمات والروابط المشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمعات الإقليم. ويتألف من 48 عضواً يعينهم أقرانهم لمدة أربع سنوات وينقسم إلى أربعة تجمّعات. ويُنتخب رئيس المجلس لولاية مدتها سنتان.

9 - ويرد في إصدار عام 2022 من الدليل الإرشادي المتعلق بالوكالات الحكومية والمؤسسات في بولينيزيا الفرنسية أن المفوض السامي للجمهورية يمثل الحكومة المركزية وكل وزير من وزرائها. وهو يعمل

بصورة وثيقة مع رئيس بولينيزيا الفرنسية وحكومتها ومؤسساتها، وبالتنسيق مع جميع القوى الحية في البلد، لخدمة الصالح العام.

10 - وفي إصدار عام 2021 من المنشور المعنون مرصد بلديات بولينيزيا الفرنسية، تشير وكالة التنمية الفرنسية إلى أن عواقب الأزمة المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) كانت في صميم اهتمامات البلديات. فعلى المدى القصير، وباستثناء البلديات السياحية المتضررة على الفور، سوف تكون العواقب تنظيمية أكثر منها مالية. ومع ذلك، وبالنظر إلى التوقعات الاقتصادية، ووفقاً للوثيقة نفسها، من المحتمل أن تتأثر البلديات أكثر في عامي 2022 و 2023. وأما إصدار عام 2022 من منشور المرصد، الذي يتضمن تقييماً للحالة المالية للبلديات البولينيزية الثمانية والأربعين للفترة 2014-2020، فيسلط الضوء على ما تم احتواؤه من الآثار الأولى التي خلفتها الجائحة على مالية البلديات، لكن مع الإشارة إلى ضرورة قياس هذه الآثار على مدى فترة أطول للوقوف على مداها بالكامل.

11 - وفي 5 تموز/يوليه 2019، أصدر رئيس الجمهورية القانون التنظيمي رقم 706-2019 المعدل للنظام الأساسي للحكم الذاتي لبولينيزيا الفرنسية والقانون رقم 707-2019 بشأن مختلف الترتيبات المؤسسية في بولينيزيا الفرنسية. ونص القانون رقم 786-2019 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2019 بشأن بولينيزيا الفرنسية، مرة أخرى، دون تعديل، على مواد القانون التنظيمي رقم 707-2019 التي اعترض عليها المجلس الدستوري (انظر A/AC.109/2021/7).

## ثانياً - الحالة الاقتصادية

### ألف - لمحة عامة

12 - وفقاً لما أفادت به وزارة الداخلية وشؤون ما وراء البحار، يستند الاقتصاد البولينيزي على قطاع الخدمات. وتستأثر خدمات السوق بالحصّة الأكبر وهي 48 في المائة من الاقتصاد، بما فيها قطاع التجارة. وتمثل الخدمات غير السوقية نسبة 35 في المائة من الاقتصاد. وأما القطاع الثانوي الذي يضم البناء والتصنيع، فيشكل نسبة 10 في المائة. وبحسب ما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2022، أنتج قطاع الخدمات نسبة 85 في المائة من القيمة المضافة في عام 2019. وفي المقابل، لم يمثل القطاع الأولي سوى 3 في المائة من الاقتصاد البولينيزي. وظلت فرنسا أكبر مورد إلى بولينيزيا الفرنسية في عام 2021 (20 في المائة من مجموع الواردات). واحتلت دول الاتحاد الأوروبي الأخرى المرتبة الثانية، حيث مثلت مجتمعة نسبة 15 في المائة من مجموع الواردات. وشغلت الصين المرتبة الثالثة، حيث صدرت 14 في المائة من مجموع واردات بولينيزيا الفرنسية. وأما المبادلات التجارية مع دول المنطقة فهي ضعيفة: في عام 2022، كانت هذه المبادلات تمثل 9 في المائة من وارداتها (ومعظمها من نيوزيلندا وأستراليا) و 2 في المائة من صادراتها (الموجهة أساساً إلى كاليدونيا الجديدة ونيوزيلندا).

13 - ووفقاً لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، تسببت جائحة كوفيد-19 للاقتصاد البولينيزي في أزمة عميقة. ووفقاً للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية، تَعَزَز النشاط الاقتصادي المحلي في الربع الرابع من عام 2021 بعد عام ظل يتسم بتقشي جائحة كوفيد-19 وما يستتبعه ذلك من قيود. وشهد الربع الأول من عام 2022 عودة تدريجية للسياح وتسارعا ملحوظا في معدل التضخم. وعلى الرغم من ظهور متحور أوميكرون، ساهم استئناف النشاط الاقتصادي بصورة جلية في انتعاش سوق العمل ونمو اقتصاد

الإقليم بوجه عام. واستعادت السياحة، التي دفعت ثمنًا باهظًا بسبب كوفيد-19، مكانتها في الاقتصادي البولندي في عام 2022.

14 - وفي نيسان/أبريل 2022، قدمت الحكومة استعراض عام 2021 لتنفيذ خطة إنعاش بولنيزيا الفرنسية للفترة 2021-2023، التي اعتمدت في عام 2021 (انظر A/AC.109/2022/7). ووفقًا لهذا الاستعراض، لا يقتصر الهدف من الخطة على مجرد سد الفجوات التي أحدثتها الجائحة، والأزمة الاقتصادية التي تلت، وإنما هي خطة تتدرج ضمن مسار أطول وتفتح آفاقًا على المدى المتوسط والطويل. وتقدم الوثيقة استعراضًا مفصلاً لكل ركيزة من الركائز الثلاث للخطة وهي: دعم الاقتصاد والعمالة، وبناء القدرة على الصمود، والحفاظ على التماسك الاجتماعي.

15 - وفي أيار/مايو 2022، قدم المعهد الإحصائي لبولنيزيا الفرنسية دراسة عن الاقتصاد الأزرق ركزت، في ضوء توافر البيانات، على القطاعات التالية: النقل البحري؛ واستئجار اليخوت والمراكب الشراعية؛ وصيد الأسماك وزراعة اللؤلؤ وتربية المائيات؛ وصنع السفن وإصلاحها. وتشير الدراسة إلى أن قطاعات الاقتصاد الأزرق في بولنيزيا الفرنسية شكلت في عام 2019 نسبة 5,2 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، أي زيادة قدرها 9 في المائة مقارنة بعام 2015.

## باء - الفلاحة وزراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك وتربية المائيات

16 - ووفقًا لما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2022، تعتمد الزراعة البولندية على مزارع تقليدية وعائلية صغيرة الحجم تمارس نظام الزراعة المختلطة. ويتوزع الإنتاج الفلاحي بين منتجات زراعية (ثلاثان) ومنتجات حيوانية (ثلث). وبما أنه لا يلبي بالكامل احتياجات السكان من الأغذية، فإن الواردات الغذائية تسد هذا النقص. وفي شباط/فبراير 2021، اعتمدت جمعية بولنيزيا الفرنسية الخطة الرئيسية "للفلاحة" في بولنيزيا الفرنسية للفترة 2021-2030، التي تهدف إلى معالجة هذا الاعتماد على الواردات. وتتأثر الواردات الغذائية أساسًا من فرنسا القارية (28 في المائة)، والولايات المتحدة الأمريكية (18 في المائة)، ونيوزيلندا (15 في المائة).

17 - ووفقًا لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، فإن منتجات اللؤلؤ (التي هي المورد الثاني لبولنيزيا الفرنسية بعد السياحة) تمثل أكثر من نصف الإيرادات المتأتية من تصدير المنتجات المحلية. وعلى الرغم من الإصلاحات التي أدخلت على قطاع زراعة اللؤلؤ في عام 2017، والتي تضمنت نظامًا جديدًا لحكومة هذا القطاع، وإطارًا لأنشطة إنتاج اللؤلؤ وأنشطة التفاوض ذات الصلة، والعمل بنظام حصص الإنتاج السنوية ووقف مراقبة الجودة الإلزامية للؤلؤ، لم تتحقق النتائج المتوقعة، خاصة وأن نقشي جائحة كوفيد-19 أدى إلى تفاقم الصعوبات التي يواجهها هذا القطاع. وبعد انخفاض كبير عند ظهور كوفيد-19، عاد حجم الصادرات من اللؤلؤ الخام ليتجاوز مستويات ما قبل الأزمة حيث بلغ 16,7 طنًا، مقارنة بنسبة 8,9 أطنان في عام 2020 و 10 أطنان في عام 2019. ومع ذلك، لا يزال القطاع ضعيفًا بسبب آثار كوفيد-19. ولدعم النشاط وضمان استمراره، وضعت تدابير ودراسات وإجراءات. واستمر في أعمال إعادة النفايات الناجمة عن إنتاج اللؤلؤ إلى الوطن وإعطاء القيمة لها في عام 2022، وأعيد فتح باب التدريب المحلي للراغبين في تعلم تقنية تطعيم المحار لإنتاج اللؤلؤ.

18 - وتتمتع بولنيزيا الفرنسية، بفضل منطقتها الاقتصادية الخالصة، بإمكانات كامنة هائلة في مجال صيد الأسماك. وفي ظل تأثير الأزمة الصحية، انخفض إنتاج صيد الأسماك البولندي بنسبة 12 في المائة

في عام 2020، لكنه انتعش من جديد في عام 2021 حيث بلغ مستويات ما قبل الأزمة. وفي عام 2021، وبفضل تخفيف القيود المفروضة على النقل بسبب جائحة كوفيد-19، عادت صادرات منتجات مصايد الأسماك، باستثناء الأصداف، إلى مستوياتها قبل الأزمة. وشهد إنتاج صيد الأسماك البولينيزي تقدماً ملحوظاً في عام 2022، نتيجة توافر عدد أكبر من المنافذ الداخلية والخارجية، في سياق انتعاش اقتصادي عرفه الإقليم بعد جائحة كوفيد-19.

## جيم - القطاع الصناعي

19 - وفقاً لما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2022، سجل رقم الأعمال في القطاع الصناعي زيادة بنسبة 10 في المائة في عام 2022 بعد أن كان قد انخفض بنسبة 2,8 في المائة في عام 2020. ويُعزى هذا النمو إلى جميع القطاعات. ويواجه نمو القطاع الصناعي قيوداً هيكلية: سوق داخلي محدود يحد من اقتصادات الحجم فضلاً عن اعتماد شديد على المواد الأولية ومنتجات الطاقة المستوردة، فاقمه ارتفاع الأسعار خلال عام 2022.

## دال - النقل والاتصالات

20 - وفقاً لما ذكرته وزارة الداخلية وشؤون ما وراء البحار، تتولى إدارة ميناء بابيتي مؤسسة عامة هي مؤسسة ميناء بابيتي المتمتعة بالإدارة الذاتية. ومن خلال النقل الجوي، ترتبط بولينيزيا الفرنسية بمعظم القارات. وهي تمتلك مطارا دوليا واحدا يوجد في تاهيتي (فاء)، وهو تابع للدولة، لكن عُهدت إدارته إلى صاحب امتياز من أشخاص القانون الخاص. وقد شكل حق الامتياز، الممنوح في عام 2010، موضوع ثلاث إلغاءات قضائية صدرت في آذار/مارس 2017 وتشيرين الأول/أكتوبر 2021 ثم في تشيرين الأول/أكتوبر 2022. وكذلك وفقاً لما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2022، فإن الحركة الجوية الدولية، بعد سنتين من الانخفاض، انتعشت في عام 2022 وسجلت زيادة بنسبة 153 في المائة، لكنها ظلت أقل من مستواها قبل جائحة كوفيد-19 بنسبة 15 في المائة. ومع ذلك، لا تزال وجهات معينة كانت مشمولة بالخدمات قبل الجائحة وجهات لا يتأتى الوصول إليها (شيلي واليابان).

## هـ - السياحة

21 - وفقاً لما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2022، يشكل قطاع السياحة المصدر الأول لإيرادات الإقليم من الصادرات. وفي عام 2020، وُضعت استراتيجية سياحية جديدة للفترة 2021-2025. وقد استعاد قطاع السياحة، الذي تضرر بشدة من تبعات جائحة كوفيد-19، مكانته في الاقتصاد، إذ يمثل أكثر من 15 في المائة من العاملين بأجر ومن رقم الأعمال المعلن من قبل المؤسسات. وفي عام 2022، استقبلت بولينيزيا الفرنسية 218 750 سائحا، أي أقل قليلاً من العدد المسجل في عام 2019 (236 642 سائحا)، وهو عدد يقترب من مستوى ما قبل الجائحة. وما زالت الولايات المتحدة البلد الذي تقد منه غالبية السياح الذين يترددون على بولينيزيا الفرنسية.

## واو - البيئة

22 - وفقاً لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، وضعت حكومة الإقليم نصب أعينها الهدف المتمثل في رفع نسبة استخدام مصادر الطاقة المتجددة إلى 75 في المائة بحلول عام 2030 (مقارنة بنسبة

30,2 في المائة في عام 2020)، وذلك في إطار استراتيجيتها لتحقيق التنمية المستدامة. ووفقاً للمرصد البوليني للطاقات، بلغ معدل التغطية في مجال الطاقة نسبة 93,9 في المائة في عام 2021، وهو معدل يشير إلى حصة الطاقة المولدة بواسطة الوقود الأحفوري التي يتعين على بولنيزيا الفرنسية استيرادها لتغطية استهلاكها من الطاقة الأولية.

23 - ووفقاً لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، تؤدي التفاوتات الديمغرافية الشديدة والتوزيع غير المتكافئ للمياه العذبة في بولنيزيا الفرنسية إلى استراتيجيات مختلفة لإدارة هذا المورد. وتقع مسؤولية إدارة المياه على عاتق البلديات التي لديها حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 مسؤولية توفير مياه الشرب وشبكة المجاري لجميع مواطنيها. وفي الفترة الممتدة بين عامي 2007 و 2019، زادت نسبة السكان الذين يمكنهم الحصول على المياه الصالحة للشرب من 13 في المائة إلى 62 في المائة. ومع ذلك، فإن 10 بلديات فقط من أصل 48 بلدية في بولنيزيا الفرنسية لديها شبكة لتوزيع المياه الصالحة للشرب.

24 - ومنذ سن القانون التنظيمي رقم 192-2004، أصبحت البلديات مسؤولة عن جمع ومعالجة النفايات المنزلية والنباتية (استعادتها والتخلص منها)، باستثناء النفايات السامة. ويفرض القانون العام للحكومات المحلية على البلديات إنشاء خدمات ملائمة لإدارة النفايات بفعالية. وهذا الإلزام الذي كان من المقرر تطبيقه أصلاً في نهاية عام 2011، جرى تأجيله إلى نهاية عام 2019 ثم إلى نهاية عام 2024، نظراً للصعوبات التي تعترض وضع اللوائح. وأدت تدابير الإغلاق الشامل وانخفاض النشاط، الناجمين عن الجائحة، إلى تقليل النفايات إلى الحد الأدنى وإلى المزيد من الفرز الانتقائي لها.

## ثالثاً - الحالة الاجتماعية

### ألف - لمحة عامة

25 - وفي آذار/مارس 2022، نشر المعهد الإحصائي لبولنيزيا الفرنسية وثيقة بعنوان "تشخيص إقليمي لعام 2021" تتناول الموضوعات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك أوجه التفاوت في الدخل، وأشكال التمييز، وأوجه عدم المساواة بين المرأة والرجل، وقضايا الصحة والرفاه والتعليم والتنمية الاقتصادية المستدامة والمرنة. وهذا التشخيص الإقليمي هو أحد الشروط الأساسية في التحضير للأعمال المتعلقة بوضع خطة تقارب، بالمعنى المقصود في القانون رقم 256-2017 المؤرخ 28 شباط/فبراير 2017 المعني بالبرامج المتعلقة بالمساواة الحقيقية لما وراء البحار والمتضمن أحكاماً أخرى في المجالين الاجتماعي والاقتصادي (قانون المساواة الحقيقية لما وراء البحار). والغرض من خطة التقارب تلك هو تيسير تنفيذ استراتيجية تقارب طويلة الأجل بهدف تقليص الفجوات الإنمائية مع فرنسا القارية على مدى 10 سنوات، في ضوء أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر.

26 - وتم الشروع في تنفيذ استراتيجية بولنيزيا الفرنسية للابتكار لعام 2030 بعنوان "بولنيزيا، محيط الابتكار" في 5 كانون الأول/ديسمبر 2023. وتحدد هذه الاستراتيجية المجالات الاستراتيجية الرئيسية للتنمية المستدامة والشاملة في بولنيزيا الفرنسية التي سيتم من أجلها تعبئة قوى البحث (المتعهدون العموميون) والابتكار (الجهات الفاعلة الخاصة والجمعية والمجتمعية): تطوير الاقتصاد الأزرق المستدام والمنخفض الكربون، والمرونة البرية - البحرية، والإنتاج المتميز، والاقتصاد الحيوي، وتطوير التكنولوجيا الحيوية، والسياحة البيئية الثقافية.

## باء - العمالة

27 - وفقا للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية، بلغ معدل البطالة نسبة 9,0 في المائة ومعدل العمالة نسبة 53,8 في المائة في عام 2022 (مقابل 10,5 في المائة و 53 في المائة في عام 2020). وفي عام 2022، توقف تطبيق التدابير التي اتخذتها حكومة الإقليم لدعم الأشخاص الذين يواجهون صعوبات في مجال العمل.

28 - ووفقا للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية، ففي عام 2022، تقلصت فجوة الإدماج بين الرجال والنساء. ولا يزال معدل عمالة الرجال أعلى بـ 13 نقطة مئوية من معدل عمالة النساء (60,3 في المائة مقابل 47,4 في المائة). وفي فرنسا القارية، تبلغ هذه الفجوة ست نقاط فقط لصالح الرجال. ويزيد معدل عمالة الرجال بـ 0,3 نقطة، بينما يزيد معدل عمالة النساء بـ 1,4 نقطة. ولا يزال معدل البطالة لدى الرجال أقل من معدل البطالة لدى النساء، 7,3 في المائة مقابل 11,1 في المائة، في حين أنهما متشابهان في فرنسا القارية (8,0 في المائة في عام 2021). وينخفض معدل البطالة لدى النساء مرة أخرى بـ 1,4 نقطة، بينما يرتفع بـ 0,3 نقطة لدى الرجال. واستقرت نسبة النساء غير النشطات اللاتي لا يرغبن في العمل إلى مجموع السكان عند 36,5 في المائة لأول مرة، بعد زيادة استمرت منذ عام 2018. وتستمر نسبة الرجال غير النشطين في الارتفاع بواقع 27,5 في المائة وتظل أقل بـ 9 نقاط من نسبة النساء. ووفقا للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية أيضا، انخفض معدل الوظائف التي تعتبر هشة (عقود قصيرة، ومتدربون، وعاملون باتوا غير مأجورين قسرا) بين جميع الوظائف بمقدار 0,8 نقطة إلى 15,5 في المائة من الوظائف. ومعدل الوظائف الهشة أقل لدى النساء منه لدى الرجال (13,7 في المائة مقابل 16,9 في المائة).

## جيم - التعليم

29 - وفقا لما ذكره جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، تتمتع بولينيزيا الفرنسية، منذ صدور القانون الأساسي للحكم الذاتي في عام 2004، بالاختصاص في مجال تنظيم التعليم. فوزارة التعليم والتعليم العالي لا تنسق إدارة المدارس فحسب، وإنما يحق لها أيضا تنظيم مختلف المناهج الدراسية وتحديد البرامج التعليمية. بيد أن الدولة الفرنسية تظل صاحبة الاختصاص فيما يتعلق بموظفي الخدمة المدنية في المدارس، وإصدار الشهادات الوطنية وإدارة التعليم العالي. ويتطلب هذا التداخل إقامة تعاون وثيق، وهو ما تحدده الاتفاقية المتعلقة بالتعليم المبرمة بين بولينيزيا الفرنسية والدولة الفرنسية والمؤرخة 29 أيلول/سبتمبر 2016. ولدى بولينيزيا الفرنسية 228 مؤسسة للتعليم الابتدائي (رياض الأطفال والمدارس الابتدائية ومؤسسات التعليم المتخصص) و 62 مدرسة ثانوية. ولكن الدولة الفرنسية تكفل القيمة الوطنية للشهادات الممنوحة. وبالإضافة إلى ذلك، تتمتع بولينيزيا الفرنسية بكامل الاختصاص فيما يتعلق بالأنشطة التعليمية. ويتوفر فيها نظام تعليمي متنوع يشمل مؤسسات تعليمية في جميع المجالات. وجامعة بولينيزيا الفرنسية هي مؤسسة عامة ذات طابع علمي وثقافي ومهني. وهذه الجامعة الحديثة العهد، التي أنشئت في عام 1987 ثم أصبحت تتمتع بالاستقلالية الإدارية منذ عام 1999، هي مركز جامعي غني بنشاطه في مجالي التعليم والبحث على مدى أكثر من 30 عاما.

## دال - الصحة

30 - أفاد جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار بأن بولينيزيا الفرنسية تملك جميع الاختصاصات في مجال الصحة. وتسعى السياسة الصحية إلى تحقيق عدة أهداف، هي: تحسين حوكمة النظام الصحي والطبي - الاجتماعي، وتحقيق جودة النظام الصحي، وتلبية الاحتياجات الصحية والاجتماعية، والوقاية. وتحدد الخطة الاستراتيجية للصحة للفترة 2016-2025 الإطار التنظيمي والتوزيع الجغرافي لخدمات الرعاية وفقاً للسياسة الصحية، ويجري تنفيذها من خلال خطط خمسية لتنظيم الخدمات الصحية. ومنذ كانون الثاني/يناير 2020، أصبح إلزاماً على جميع المشتركين في التأمين الصحي اختيار طبيب رعاية أولية خاص بهم.

31 - ويشترك في توفير خدمات العلاج القطاع العام الذي يوفر التغطية الصحية في جميع الأربخبيلات، والقطاع الخاص الذي يركز على تاهيتي. وعندما تتعذر معالجة الأمراض محلياً، تُنظَّم عمليات إجلاء طبي إلى تاهيتي أو إلى خارج الإقليم (فرنسا القارية ونيوزيلندا).

32 - وفيما يتعلق بالآثار الصحية للتجارب النووية، أثار القانون رقم 2010-2 المؤرخ 5 كانون الثاني/يناير 2010 المتعلق بالاعتراف بضحايا التجارب النووية الفرنسية ودفع تعويضات لهم (المسمى قانون موران) أسئلة تتعلق بمفهوم "المخاطر الطفيفة" في سياق دفع تعويضات للضحايا. وخُذت الإشارة إلى "المخاطر الطفيفة" في قانون المساواة الحقيقية فيما وراء البحار ((EROM)، وأدى ذلك إلى إمكانية دفع تعويضات لعدد أكبر من الضحايا. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ القانون نفسه، في مادته 113، لجنة يتألف نصف أعضائها من البرلمانيين والنصف الآخر من شخصيات من ذوي الكفاءات بهدف اقتراح تدابير لتخصيص تعويضات للأشخاص الذين تسببت التجارب النووية في إصابتهم بالأمراض، وتقديم توصيات إلى الحكومة الفرنسية. وأنشئت هذه اللجنة بموجب المرسوم رقم 1592-2017 المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، وفُعلت في 28 أيار/مايو 2018 برئاسة لانا تيتوانوي، العضوة في مجلس الشيوخ عن بولينيزيا الفرنسية. وأجرى أعضاء اللجنة زيارة إلى بولينيزيا الفرنسية في تشرين الأول/أكتوبر 2018، وقدموا تقريرهم إلى رئيس الوزراء الفرنسي في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 (انظر A/AC.109/2019/7).

33 - وفي 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، قدمت العضوة نفسها تعديلاً على مشروع قانون المالية لعام 2019 يتضمن عدة تغييرات اقترحت في تقرير اللجنة المنشأة عملاً بقانون المساواة الحقيقية فيما وراء البحار (انظر A/AC.109/2019/7). وينص التعديل على أن قرينة علاقة السببية بين الإصابة بالمرض والتعرض للإشعاعات المؤينة الناجمة عن التجارب النووية الفرنسية يمكن دحضها إذا ثبت أن مقدم الطلب لم يتعرض لجرعة فعالة (التعرض للتلوث الخارجي والعدوى الداخلية) تفوق حد الجرعة الذي يُعتبر مقبولاً لأي شخص من الجمهور، والمنصوص عليه في قواعد الحماية من الإشعاعات المؤينة الواردة في المادة L1333-2 من مدونة الصحة العامة، والذي يبلغ حالياً 1 ميلي سيفرت في السنة (توجيهات الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية والمادة R1333-1 من مدونة الصحة العامة). وقد غُيّرت المواعيد النهائية المحددة لتقديم طلبات التعويض من قبل ورثة الأشخاص المتوفين (ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ الوفاة في حالة المتوفين بعد تاريخ سن قانون المالية لعام 2019 رقم 1317-2018 المؤرخ 28 كانون الأول/ديسمبر 2018، و 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 في حالة المتوفين قبل تاريخ سن ذلك القانون). وجرى تمديد تاريخ مراجعة قرارات الرفض السابقة التي أصدرتها لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية على أساس معيار المخاطر الطفيفة المعمول به سابقاً، وذلك حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

34 - وفي شباط/فبراير 2021، نشر المعهد الوطني للصحة والبحوث الطبية وثيقة عنوانها "التجارب النووية والصحة: العواقب في بولنيزيا الفرنسية". وكان الهدف من دراسة الخبراء الجماعية هذه، التي طلبتها وزارة الدفاع، هو إجراء تقييم شامل للمعارف العلمية الدولية المتاحة بشأن العواقب الصحية المترتبة في عامة السكان وفي العاملين المدنيين والعسكريين السابقين من التجارب النووية في الغلاف الجوي التي أجرتها فرنسا في بولنيزيا الفرنسية. ومن أجل استكشاف العلاقة الممكنة بين بعض الأمراض والتعرض للإشعاعات المؤينة، ولا سيما بجرعات منخفضة، قام الفريق المتعدد التخصصات، الذي يضم خبراء متخصصين في علم الاجتماع والصحة العامة وعلم الأوبئة وقياس الجرعات الإشعاعية وعلم الأحياء الإشعاعي وعلم الوراثة، بتحليل المعارف العلمية الدولية المتاحة بشأن الأضرار الصحية الناجمة عن التجارب النووية في الغلاف الجوي التي أجرتها بلدان مختلفة، بما فيها فرنسا. وعكف هذا الفريق أيضا على دراسة الآثار الصحية الناجمة عن أنواع أخرى من التعرض للإشعاعات المؤينة، والآليات البيولوجية الأساسية وطرائق التنبؤ العكسي لتقدير الجرعات المتلقاة. وفي نهاية هذا التحليل، اقترح فريق الخبراء آفاقا لتطوير البحوث والمراقبة الصحية والرصد العلمي من أجل تحسين تقييم ومتابعة عواقب التجارب النووية على الصحة في بولنيزيا الفرنسية.

35 - وفي بيان صحفي بشأن نشر دراسة الخبراء الجماعية، يشير المعهد الوطني للصحة والبحوث الطبية إلى أن الباحثين اعتبروا أن من الصعب البرهنة على وجود صلة بين الأمراض وهذه التجارب النووية لدى السكان البولنديين. واقترحت دراسة الخبراء عدة تدابير من شأنها أن تجعل من الممكن فهم هذه المخاطر على نحو أفضل، وأشارت إلى الضرر الصحي الثابت للإشعاعات المؤينة. ونظرا لندرة الدراسات الوبائية الخاصة ببولنيزيا الفرنسية، تم توسيع نطاق التحليل ليشمل البيانات المتاحة عن الأضرار الصحية الناجمة عن التجارب النووية في الغلاف الجوي التي أجرتها بلدان أخرى، بما فيها على وجه الخصوص الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية. واستكمل فريق الخبراء هذا العمل بدراسة الأضرار الصحية الناجمة عن أنواع أخرى من التعرض للإشعاعات المؤينة وأصدر عدة توصيات (انظر [A/AC.109/2022/7](#)).

36 - وخلال المؤتمر الأخير الذي عقدته اللجنة الاستشارية المعنية بمتابعة عواقب التجارب النووية، عن طريق التداول بالفيديو، في 23 شباط/فبراير 2021، أشار رئيس بولنيزيا الفرنسية إلى أن هذه اللجنة تكتسي أهمية بالنسبة للبولنديين لأنها المائدة المستديرة الوحيدة التي نُظمت بصورة قانونية للحديث عن المسألة النووية. وكرر أيضا طلبه إلى الدولة الفرنسية أن تواكب بولنيزيا الفرنسية في سعيها الجاد والصادق للوصول إلى الحقيقة التي بإمكانها، هي وحدها، أن تقضي إلى استعادة العدالة، وبالتالي الثقة.

37 - ولاحظ معهد الحماية من الإشعاع والسلامة النووية في تقييمه لرصد النشاط الإشعاعي في بولنيزيا الفرنسية في الفترة 2019-2020، الذي نشر في كانون الأول/ديسمبر 2021، أن مستويات النشاط الإشعاعي التي تم قياسها في مختلف أوساط البيئة في عامي 2019 و 2020 كانت مشابهة للسنوات السابقة، وظلت عند مستوى يعتبر منخفضا جدا. ويعزى هذا النشاط الإشعاعي المتبقي أساسا إلى السيزيوم-137. ويقوم مختبر دراسة البيئة ورصدها، التابع للمعهد، بالرصد الإشعاعي للبيئة منذ عام 1962 في بولنيزيا الفرنسية، وذلك خارج موقعي مورورو وفانغاتوفا للتجارب النووية. ومنذ عام 1966، تحيل وزارة أوروبا والشؤون الخارجية التقرير السنوي عن الرصد الإشعاعي للبيئة إلى لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية

بآثار الإشعاع الذري. ومنذ نهاية عام 2020، تُدرج نتائج القياسات في بولنيزيا الفرنسية على الموقع الشبكي للشبكة الوطنية لقياسات النشاط الإشعاعي البيئي من أجل تيسير اطلاع الجمهور عليها.

38 - وأوردت لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية في تقريرها المرحلي لعام 2020 الذي صدر في آذار/مارس 2021، التغييرات التي أدخلت على قانون موران على مدى السنوات العشر الماضية: فقد وُسع نطاق شرط محل السكن أو الإقامة في عام 2013 ليشمل بولنيزيا الفرنسية برمتها؛ وأدخلت تغييرات كبيرة مرتين في عامي 2017 و 2018 على الشروط المتعلقة بكيفية دحض قرينة علاقة السببية (أي وجود علاقة بين المرض المزعوم والتعرض للإشعاعات المؤيئة من جراء التجارب النووية). ويشير التقرير كذلك إلى أنه منذ بدء نفاذ القانون رقم 734-2020 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2020، يُعاد تطبيق حد الجرعة السنوية البالغ 1 ميلي سيفرت (انظر الفقرة 33) على جميع الطلبات المقدمة إلى اللجنة مهما كان تاريخ تقديمها.

39 - وتشير لجنة التعويض، في تقريرها المرحلي لعام 2021، إلى ورود 217 طلباً جديداً من طلبات التعويض في عام 2021، ليحتل هذا العام المرتبة الثالثة في قائمة الأعوام التي سجلت تقديم أكبر عدد من الطلبات، وذلك بعد عامي 2010 (406 ملفات) و 2011 (268 ملفاً). ويصل مجموع عدد الملفات المسجلة بين كانون الثاني/يناير 2010 و 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 إلى 1 954 ملفاً، منها 576 ملفاً مقدمة من المقيمين في بولنيزيا الفرنسية. وفي عام 2021 قُدم نحو 8 طلبات من كل 10 طلبات من جانب شخص أقام في بولنيزيا الفرنسية أو مكث فيها فترة معينة. وتشير اللجنة أيضاً في التقرير إلى أنه منذ عام 2018 وبدء تطبيق قاعدة 1 ميلي سيفرت في السنة (انظر الفقرة 33)، بلغت نسبة قبول طلبات الاعتراف بمركز الضحية من ضحايا التجارب النووية في عام 2021 نحو 50 في المائة. وتشير اللجنة كذلك إلى أن نسبة 96,0 في المائة من الطلبات المقبولة المقدمة من المقيمين في بولنيزيا الفرنسية للاعتراف بمركز الضحية من ضحايا التجارب النووية حظيت بذلك القبول اعتباراً من عام 2018، في حين اتخذت نسبة 4 في المائة المتبقية من قرارات القبول على مدى السنوات الثمانية الممتدة من عام 2010 حتى عام 2017. وفي عام 2021، قدمت اللجنة 126 عرضاً من عروض التعويض للضحايا الذين حظيت طلباتهم بالقبول. وينص القانون بالنسبة للأشخاص الذين قُبلت طلباتهم على تعويض كامل يأخذ في الاعتبار جميع الأضرار التي لحقت بالضحية. ومنذ إنشاء اللجنة، بلغ عدد الضحايا الذين حصلوا على تعويضات جبراً للأضرار التي لحقت بهم والتكاليف ذات الصلة 611 ضحية.

40 - وفي نفس التقرير، تلاحظ لجنة التعويض أن بدء نفاذ المادة 179 من القانون رقم 1900-2021 المؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2021 من قانون المالية لعام 2022 قد عدل المادة الأولى من قانون موران فيما يتعلق بالمهل الزمنية الممنوحة لأصحاب الحقوق لإيداع طلباتهم. وتتوقف المهل الزمنية الجديدة على تاريخ وفاة الشخص الذي يقدم الطلب بشأنه. ويجوز تقديم طلب التعويض، فيما يتعلق بالشخص المتوفي، من جانب خلفه أو أحد خلفائه (من أولاد أو زوج(ة) أو عشير(ة) أو شريك(ة) بموجب عقد ارتباط مدني)، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 إذا كانت الوفاة قد حدثت قبل 30 كانون الأول/ديسمبر 2018، أو حتى 31 كانون الأول/ديسمبر من العام السادس بعد الوفاة، إذا كانت الوفاة قد حدثت بعد 30 كانون الأول/ديسمبر 2018. وفي حال كان طلب التعويض قد رُفض قبل بدء نفاذ القانون المؤرخ 28 شباط/فبراير 2017، يجوز لمقدم الطلب أو خلفائه، إذا كان قد توفي، تقديم طلب جديد بالتعويض قبل 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

41 - وفي تقريرها المرحلي لعام 2022، تلاحظ لجنة التعويض أنه من بين 328 طلباً جديداً للتعويض سجلت في عام 2022، يتعلق 239 طلباً بسكان مقيمين في بولنيزيا الفرنسية. ومقارنة بعام 2020، زادت حصة الملفات المقدمة من قبل سكان بولنيزيين أو بالنيابة عنهم بمقدار 20 نقطة (73 في المائة مقابل 53 في المائة). وفي عام 2022، قدمت اللجنة 172 عرضاً للتعويض للضحايا المعترف بهم، 89 منها موجهة إلى البولنيزيين و 83 إلى سكان في فرنسا القارية. ولأول مرة، كان عدد العروض المرسلة إلى البولنيزيين أعلى من تلك المرسلة إلى سكان فرنسا القارية. وتحيط اللجنة علماً بقرار المجلس الدستوري رقم 955-2021 QPC المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2021 الذي يعلن عدم دستورية المادة 57 من القانون رقم 734-2020 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2020. وتحدد هذه المادة أنه يجب فحص الطلبات في ضوء قانون عام 2018، أي على أساس معيار 1 ميلي سيفرت (انظر الفقرتين 33 و 38)، بغض النظر عن تاريخ تقديمها إلى اللجنة. ويجب فحص الطلبات المقدمة قبل 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 طبقاً للمادة 113 من قانون المساواة الحقيقية فيما وراء البحار لعام 2017 (دحض قرينة علاقة السببية إذا كانت أمراض الشخص المعني ناتجة حصراً عن سبب لا علاقة له بالإشعاع المؤين). ومع ذلك، فإن إلغاء المادة 57 ليس له أثر رجعي وينطبق فقط على المستقبل، أي الملفات التي لا تزال قيد النظر في 11 كانون الأول/ديسمبر 2021، والتي لم يتم اتخاذ قرار نهائي بشأنها.

42 - وفي 22 حزيران/يونيه 2020، أُجريت مداولات اعتُمدت إثرها منهجية جديدة تسير عليها لجنة التعويض في دراسة طلبات التعويض والبت فيها. وتحدد هذه المنهجية الشروط التي تطبقها اللجنة، من جهة، لمنح مقدمي الطلبات الحق في الاعتراف لهم بمركز الضحية من ضحايا التجارب النووية الفرنسية، ومن جهة أخرى، لاقتراح عرض التعويض عندما تعترف اللجنة بهذا الحق. وعندما يقبل العرض، يدفع المبلغ المقابل للتعويض الإجمالي عن الأضرار إلى الضحية أو إلى الورثة الشرعيين وفقاً لأنظمة الميراث المعمول بها (انظر A/AC.109/2022/7).

43 - وعقدت مائدة مستديرة بشأن المسألة النووية في باريس في 1 و 2 تموز/يوليه 2021. وأطلق عليها اسم "ريكو تيكا" الذي يعني "كلمة الحق" بلغة "بأوموتو" البولنيزية.

44 - وفي رسالة مؤرخة 7 تموز/يوليه 2021 موجهة إلى رئيس بولنيزيا الفرنسية، عرض رئيس الوزراء الفرنسي نتائج اجتماع المائدة المستديرة والتزامات الحكومة الفرنسية المترتبة عليها. وكشف رئيس بولنيزيا الفرنسية عن مضمون الرسالة في مؤتمر صحفي عقد في 12 تموز/يوليه 2021. وقد أعلن رئيس الوزراء في هذه الرسالة عن اتخاذ عدة تدابير عملية انبثقت عن اجتماع المائدة المستديرة. ويتعلق أول هذه التدابير بمسألة رفع السرية عن المحفوظات، وثانيهما بمسألة أساسية هي آثار التجارب النووية على الصحة، التي لا يمكن إنكارها، على نحو ما أوضحه رئيس الوزراء في رسالته. ومن الضروري تحسين فهم ومعرفة آليات ظهور الأمراض الناجمة عن الإشعاع وتطورها. وفيما يتعلق بدفع تعويضات لضحايا التجارب النووية، أشار رئيس الوزراء إلى أن المبدأ بسيط وواضح ويجب تطبيقه: فقد أنشأت الدولة الحق في تعويض ضحايا التجارب النووية ومن واجبها أن تتيح لجميع الذين يعتبرون أنفسهم ضحايا تقديم طلب إلى لجنة التعويض. وقد تقرر إنشاء فريق يتمتع بكفاءات طبية وإدارية تتمثل مهمته في التوجه إلى عين المكان، والاقتراب أكثر ما يمكن من البولنيزيين، لإبلاغهم بحقوقهم ومساعدتهم على تقييم وضعهم الصحي وإعداد ملفهم، إذا لزم الأمر.

- 45 - وأشار رئيس الجمهورية الفرنسية، أثناء زيارته للإقليم في الفترة من 24 إلى 27 تموز/يوليه 2021، إلى أن فرنسا مدينة لبولينيزيا الفرنسية فيما يتعلق بالتجارب النووية وأنه يأمل، مثل البولنديين، في التوصل إلى معرفة الحقيقة وتوخي الشفافية في هذا الصدد.
- 46 - وفي 5 تشرين الأول/أكتوبر 2021، أنشئت لجنة مشتركة بين الوزارات مسؤولة عن رفع السرية عن محفوظات التجارب النووية. وتمثل بولينيزيا الفرنسية في هذه اللجنة شخصيتان من ذوي الكفاءات.
- 47 - وفي أيلول/سبتمبر 2022، أعلنت وزيرة التعليم في بولينيزيا الفرنسية انطلاق أعمال أول فريق عامل للعام الدراسي 2022-2023، مكرس لتدريس المسألة النووية، في الصفين الأول والثاني بالإقليم. ويهدف هذا الفريق العامل المتعدد التخصصات إلى اقتراح برنامج لتعليم التلاميذ في مجال المسألة النووية بغية تمكينهم من بلورة تفكيرهم الخاص بشأن هذه الأحداث، ولتعزيز قيمة العمل المنجز بشأن هذا الموضوع.

## رابعاً - العلاقات مع المنظمات الدولية والشركاء الدوليين

- 48 - أصبحت بولينيزيا الفرنسية عضواً شريكاً في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ منذ عام 1992، وعضواً كامل العضوية في منتدى جزر المحيط الهادئ منذ أيلول/سبتمبر 2016، وهي أيضاً عضو في جماعة المحيط الهادئ وفي برنامج البيئة الإقليمي للمحيط الهادئ، وإقليم مشارك في لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ وفي مجموعة القادة البولنديين. ومن الهيئات الإقليمية الأخرى التي انضمت إليها بولينيزيا الفرنسية منظمة الجمارك في أوقيانوسيا ورابطة المحيط الهادئ للطاقة الكهربائية.
- 49 - وشارك رئيس بولينيزيا الفرنسية في الاجتماع الثاني والخمسين لمنتدى جزر المحيط الهادئ الذي عقد في راروتونغا (جزر كوك) في الفترة من 6 إلى 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وخلال الحوارات المواضيعية مع العديد من شركاء المنتدى، تحدث الرئيس باسم المنتدى عن موضوع "تعزيز الأمن السيبراني". كما ترأس مؤتمر القمة الثاني عشر لمجموعة القادة البولنديين الذي عقد في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أيضاً في جزر كوك، وشارك في حفل افتتاح النسخة الثامنة من منتدى بولينيزيا الفرنسية للاقتصاد الأزرق، التي عقدت في بابيتي في 16 و 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

## خامساً - نظر الأمم المتحدة في المسألة

### ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

- 50 - نظرت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في مسألة بولينيزيا الفرنسية في جلستها الرابعة والعاشرتين عقدتا في 12 و 23 حزيران/يونيه 2023، وفقاً لقرار الجمعية العامة 139/77. وفي الجلسة الرابعة، أدلت المندوبة المعنية بالشؤون الدولية والأوروبية وشؤون المحيط الهادئ في بولينيزيا الفرنسية ببيان، واستمعت اللجنة إلى مقدم التماس (انظر A/AC.109/2023/L.24 بدون تصويت (انظر A/AC.109/2023/SR.10)). وفي الجلسة العاشرة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار

## باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

51 - استمعت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، في جلستها الثالثة، المعقودة في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عقب قرار اتخذته في الجلسة نفسها، إلى بيانات بشأن مسألة بولينيزيا الفرنسية أدلى بها رئيس بولينيزيا الفرنسية، موتاي شارل بروذرسون. وفي الجلسة نفسها، استمعت اللجنة الرابعة، عقب قرار اتخذ في جلستها الثانية، إلى 40 من مقدمي الالتماسات بشأن مسألة بولينيزيا الفرنسية. وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو فرنسا وفيجي وجزر سليمان ببيانات (انظر A/C.4/78/SR.3). وأدلى ممثل بابوا غينيا الجديدة ببيان في الجلسة السادسة (انظر A/C.4/78/SR.6).

52 - وفي الجلسة التاسعة التي عقدت في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، اعتمدت اللجنة الرابعة بدون تصويت مشروع القرار التاسع المعنون "مسألة بولينيزيا الفرنسية"، الوارد في تقرير اللجنة الخاصة عن أعمالها لعام 2023.

## جيم - القرار الذي اتخذته الجمعية العامة

53 - في 7 كانون الأول/ديسمبر 2023، اتخذت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار 91/78، استناداً إلى التقرير الذي أحالته اللجنة الخاصة إليها وإلى نظر اللجنة الرابعة فيه في وقت لاحق (انظر A/78/429). ووفقاً للقرار، فإن الجمعية العامة:

(أ) أكدت من جديد الحق غير القابل للتصرف لشعب بولينيزيا الفرنسية في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة 1514 (د-15) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

(ب) أكدت من جديد أيضاً أن شعب بولينيزيا الفرنسية هو في نهاية المطاف صاحب الحق في أن يحدد مركزه السياسي في المستقبل بحرية، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة ولإعلان وقرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع، وأهابت في هذا الصدد بالدولة القائمة بالإدارة إلى القيام، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تثقيفية سياسية للإقليم بهدف زيادة توعية شعب بولينيزيا الفرنسية بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي، استناداً إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية العامة 1541 (د-15) والقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة؛

(ج) أشارت إلى الدعوات التي وجهت سابقاً لشطب الإقليم من القائمة وأحاطت علماً بالبيان الذي أدلى به ممثل رئيس الإقليم في حزيران/يونيه 2023 ومفاده أن حكومة الإقليم تؤيد بشكل كامل عملية سليمة لإنهاء الاستعمار وعملية لتقرير المصير تحت رقابة الأمم المتحدة؛

(د) أكدت من جديد في هذا الصدد قرار الجمعية العامة 265/67 الذي نص على إعادة إدراج بولينيزيا الفرنسية في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأحاطت علماً بعناية بتقييم مستقل للحكم الذاتي للإقليم، قُدم إلى اللجنة الرابعة في 4 تشرين الأول/أكتوبر 2016، وأفاد بأن الإقليم لا يستوفي معايير الحكم الذاتي الكامل؛

(هـ) أهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وأن تتعاون معها تعاوناً كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة 73 (هـ) من الميثاق وتنفيذ الإعلان، ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة فيما يتعلق بتنفيذ أحكام

المادة 73 (ب) من الميثاق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في بولينيزيا الفرنسية، وشجعت الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

(و) أهابت أيضاً بالدولة القائمة بالإدارة أن تيسّر إيفاد بعثة زائرة إلى الإقليم، وطلبت إلى رئيسة اللجنة الخاصة أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لهذا الغرض؛

(ز) أسفت لعدم استجابة الدولة القائمة بالإدارة لطلب تقديم المعلومات بشأن بولينيزيا الفرنسية بموجب المادة 73 (هـ) من الميثاق منذ أن أعادت الجمعية العامة إدراج الإقليم في القائمة في عام 2013؛

(ح) أكدت من جديد أن الدولة القائمة بالإدارة ملزمة بإحالة المعلومات بموجب الفصل الحادي عشر من الميثاق، وطلبت إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام هذه المعلومات المتعلقة ببولينيزيا الفرنسية كما هو مقرر بموجب الميثاق؛

(ط) حثت الدولة القائمة بالإدارة على ضمان السيادة الدائمة لشعب بولينيزيا الفرنسية على موارده الطبيعية، بما في ذلك الموارد البحرية والمعادن المغمورة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

(ي) أحاطت علماً بالجهود التي تبذلها الدولة القائمة بالإدارة بشأن الاعتراف بضحايا التجارب النووية وتعويضهم وشجعت في هذا الصدد الدولة القائمة بالإدارة على اتخاذ خطوات لتحقيق ذلك؛

(ك) كررت طلبها إلى الأمين العام أن يقدّم باستمرار معلومات مستكملة عن الآثار البيئية والإيكولوجية والصحية وغيرها من الآثار الناجمة عن فترة الثلاثين سنة من التجارب النووية في بولينيزيا الفرنسية، في إطار متابعة تقرير الأمين العام عن هذه المسألة الذي أُعدّ عملاً بالفقرة 7 من قرار الجمعية العامة 120/71؛

(ل) أهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تستهل حواراً مع الحكومة الجديدة لبولينيزيا الفرنسية من أجل تيسير إحراز تقدم سريع نحو إرساء عملية نزيهة وفعالة لتقرير المصير، يتم الاتفاق في إطارها على الشروط المتعلقة بإجراء لتقرير المصير وجدول زمني لتنفيذه؛

(م) طلبت إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في مسألة إقليم بولينيزيا الفرنسية غير المتمتع بالحكم الذاتي، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين.

## خريطة بولينيزيا الفرنسية

